

البرهان في علوم القرآن

فإن قلت لم سقط العطف من أولئك كالأنعام بل هم أضل 1 ولم يسقط من أولئك هم المفلحون .
قلت لأن الغفلة شأن الأنعام فالجملة الثانية كأنها هي الجملة الأولى .
فإن قلت لم سقط في قوله ١٠ يستهزء بهم 2 .
قلت لأن الثانية كالمسئولة عنها فنزل تقدير السؤال منزلة صريحة .
الحال الرابعة إن يكون بتقدير الاستئناف كأن قائلاً قال لم كان كذا فقيل كذا فها هنا لا
عطف أيضاً كقوله تعالى وجاءوا أباهم عشاء يبكون قالوا يا أباانا 3 .
وقوله فلما جاء السحرة لفرعون قالوا أئن لنا لأجرا 4 التقدير بما قالوا أو فعلوا فأجيب
هذا التقدير بقوله قالوا .
القاعدة الثانية .
ينقسم باعتبار عطف الاسم على مثله والفعل على الفعل إلى أقسام .
الأول عطف الاسم على الاسم وشرط ابن عمرون صاحبه ابن مالك فيه إن يصح إن يسند أحدهما إلى
ما أنسد إلى الآخر ولهذا منع إن يكون وزوجك في اسكن أنت وزوجك 5 معطوفاً على المستكן في
أنت وجعله من عطف الحمل بمعنى أنه مرفوع بفعل مذووف أي ولتسكن زوجك .
ونظيره قوله تعالى لا نخلفه نحن ولا أنت مكاناً سوى 6 لأن من حق المعطوف حلوله محل
المعطوف عليه ولا يصح حلول زوجك محل الضمير لأن فاعل